

مجلس الوزراء يحدد الفعاظ في أمر ١١ سبتمبر، ويرفض ربط الإرهاب بالأذى

لأداء الممتلكات، وأضاف وزير الثقافة بن عبد الله المبارك، الدكتور أشرف بن حسن بن علي مقتي، فهد بن محمد بن صالح العيسى، الدكتور أيوب بن نصيف بن علي الجريرو، مناقصة عدوك أعماله وقرر الموافقة على تفويض وزير الداخلية أو من يعينه بالنيابة عن الجاني الموسى في شأن مشروع اتفاقية تعاون بين كوكومني مجلس الوزراء في الجائزة التي عقدت أمس في قصر السلام في جدة على مستوى المملكة والبوسنة والهرسك في مجالكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات القاتلية وغريبها، وذلك في ضوء المسيرة المرفقة بالقرار والتقييع الدولية الراغبة، ونوه الملك بمبادراته الموقعة لاستكمال الإجراءات الظامانية، كما تم اعتماد الحساب الخاتمي لمكتبة الملك فهد الوطنية لعام العام المالي ١٤٢٦ / ١٤٢٥.

ووافق المجلس كذلك على الاتفاقية والبروتوكول الموقع عليهما في نيودلهي بين حكومتي المملكة والهند لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب الضريبي، وذلك بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية بشأن مشروعه الاتفاقية والبروتوكول المرافق له، وأعاد مرسوم ملكي بذلك، ومن أبرز ملامح الاتفاقية أن الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متقدمة من ممتلكات غير منقولة في الدولة المتقدمة ينبع منقولة في تلك الدولة الأخرى، للضررية في تلك الدولة الأخرى، وتخصيص الأرباح المتحققه لمشروع تابع للمجلس أمر بعزم تحمله بان تكون طائرات في حركة النقل الدولي للضررية فقط في تلك الدولة المتقدمة.

جدد، وآمن مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز اتفاقه مع الشعب الأمريكي وأسر ضحايا العمليات الإرهابية التي شهدتها الولايات المتحدة قبل خمس سنوات، وذكر المجلس أن يد الإرهاب طالت الآباء من مختلف الجنسيات والأديان في أكثر من بلد، وأن الدول الإسلامية تأتي في مقدمة الدول التي تستهدفها العمليات الإرهابية، مؤكداً أهمية التعاون الدولي في تحقيق الأهداف التي باتت تهدى مجتمعات العالم، وجدد المدعوة إلى دعم المركز الدولي لمكافحة الإرهاب، الذي أوصى بانشائه بمقدمة الموقف لمكافحة الإرهاب الذي عقد بدعوة من خادم الحرمين الشريفين في الرياض بتاريخ ١٢ / ١٤٢٥هـ، وشدد مجلس الوزراء في هذا السياق أيضاً على فداحة خطأ من يتبني الإرهاب إلى دين أو عرق أو جنس، والتي أضر بالبالغ الذي ينجم من ممارسة التسيب والعنصرية بدعوى مكافحة الإرهاب.

كما وافق مجلس الوزراء على تشكيل لجنة لغض المنازعات المتصrous عليها في المادة ١٣ من نظام الكهرباء، لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ إنشاء القرار، وذلك بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المياه والكهرباء رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بشأن تكوين اللجنة المشار إليها، التي تم تكوينها من الدكتور محمد بن عبد الله بن محمد المرزوقي رئيساً والأعضاء الدكتور مصطفى علوان بن حسن البيات، يوسف بن محمد


الاقتصادية

المصدر :

4719 العدد : 12-09-2006

التاريخ :

79 المساسل : 14 الصفحات :



خادم الحرمين خلال ترؤسه مجلس الوزراء أمس، ويدوّي لـ «العهد».